

1978 - حكم إسقاط الجنين المشوّه

السؤال

إذا وجد أن الجنين به تشوهات (وهو في منتصف الشهر الخامس) أي أن الطفل به تشوهات في الجزء الأعلى من الجمجمة. والأطباء ينصحون بشدة بعمل إجهاض ، حيث أن أطول فترة يعيشها الطفل المولود بهذه التشوهات هي 21 يوما و معظم هذه الحالات من الحمل تنتهي بالإسقاط في آخر وأخطر مرحلة من الحمل
 ماذا يفعل الزوجان المسلمان في هذه الحالة ؟ وخاصة بعد سؤال عالمين مسلمين كل واحد منهما أعطى جوابا مختلفا،
 بمعنى أن أحدهما نصح بالإجهاض والآخر نصح بالاستمرار في الحمل . والزوجان الآن بحاجة لاتخاذ قرار بأسرع ما يمكن.
 فما هو حكم الشرع في المسألة؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا أتمّ الجنين أربعة أشهر نُفخت فيه الرّوح فيكون تعمّد إسقاطه حينئذ قتلا للنفس وإزهاقا للرّوح وهذه كبيرة عظيمة من الكبائر ، وقول الأطباء إنّ الجنين به تشوّهات لا يبرّر قتله إطلاقا . ثمّ لو سقط من تلقاء نفسه ميّتا أو وُلد حيّا ثمّ مات فإنّهما يُؤجران على مصيبة فقده ، ولو عاش وبه عاهة فيؤجران على صبرهم وإعالتهم له ، وكلّ أمر يحدث للمؤمن فهو له خير ، أمّا إزهاق روحه فليس فيه إلا الشرّ والإثم . هذا مع الأخذ بعين الاعتبار الخطأ الذي قد يحدث في تقديرات الأطباء وكذلك ما قد يجري على الجنين من التغيّرات في حالته . والله تعالى أعلم .